الاختلاف على رافعيه رشد وقد وصح عن بعض الصحابة رضي الله عنهم موقوفا عليه انه كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت وصح عن الزهري انهم كانوا يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم في قنوت وتر رمضان **وعن** بعض الصحابة انه كان اذا دخل العشر الاخير من رمضان زاد فيه اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم اللهم بارك على محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد اللهم صل على محمد عبدك ورسولك والسلام عليه ورحمة الله وبركاته **الثالث** عقبها الحديث الصحيح من دعا بهؤلاء الدعوات في دبر كل صلاة مكتوبة حلت له الشفاعة مني يوم القيامة اللهم اعط محمدا الوسيلة واجعل في المصطفين محبته وفي العالمين درجته وفي المقربين داره **ورأى** بعض الاكابر النبي صلى الله عليه وسلم في النوم وقد اقبل الشبلي فقام اليه وقبل بين عينيه قال فقلت يا رسول الله اتفعل هذا بالشبلي فقال هذا يقرأ بعد صلاته لقد جاءكم رسول من انفسكم الى اخرها ويتبعها بالصلاة علي **وفي** رواية انه اخبره بانه من اهل الجنة وامره باكرامه ففعل فراه قال له اكرمك الله كما اكرمت رجلا من اهل الجنة فقال بما استحق ذلك فقال له يفعل ما مر عقب صلاته منذ ثمانين سنة افلا اكرم من يفعل هذا **وجاء** بسند ضعيف من صلى على ماية صلاة حين يصلي الصبح قبل ان يتكلم قضى الله له ماية حاجة يعجل له منها ثلاثين ويدخر له سبعين وفي المغرب مثل ذلك قالوا كيف الصلاة عليك يا رسول الله قال ان الله وملائكته يصلون على النبي الى تسليما اللهم صل على محمد حتى تعد ماية **الرابع عقب اقامتها وعقب الاذان** فيسن عقبهما ثم اللهم رب هذه الدعوة التامة الى اخره روى مسلم وغيره اذا سمعتم المؤذن

فقولوا

٢٦

فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله تعالى لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله تعالى وارجو ان اكون انا هو فمن سال الله لي الوسيلة حلت له الشفاعة **وفي** رواية حلت له شفاعتي يوم القيامة وفي رواية لمسلم حلت عليه وحلت وجبت كما صرح به في روايات صحيحة ومعنى وجبت انها ثابتة لا بد منها بالوعد الصادق او نزلت به فعلى الاول مضارعه يحل بكسر الحا وعلى الثاني يحل بضمها وليس من الحل ضد الحرمة لانها لم تكن محرمة قبل وفيه بشرى عظيمة لقايل ذلك انه يموت على الاسلام اذ لا تجب الشفاعة الا لمن هو كذلك وشفاعته صلى الله عليه وسلم لا تختص بالمذنبين بل تكون برفع الدرجات وغير ذلك كما يأتي فالشفاعة الواجبة لسايل الوسيلة اما برفع درجات او تضعيف حسنات او باكرامه
٢
بايوايه الى ظل العرش او كونه في منابر او على منابر او الاسراع به الى الجنة او غير ذلك من خصوص الكرامات الواردة لبعض دون بعض وقوله لي بحض بشفاعة ليست لغيره او نفرد بشفاعة مما يحصل لغيره تشريفا له او ان دخوله في الشفاعة لا بد منه وقوله شفاعتي اي انه يشفع فيه بنفسه والشفاعة تعظم بعظم الشافع ونقل عياض ذلك عن بعض شيوخه بمن قاله مخلصا مستحضرا اجلاله صلى الله عليه وسلم دون من قصد به مجرد الثواب ورد بانه تحكم غير مرضي ولو اخرج الغافل اللاهي لكان اشبه ويأتي جميع ما تقرر في خبر الدارقطني والبيهقي وغيرهما من زار قبري وجبت له شفاعتي **وفي** رواية حلت له وفايدة طلبه الوسيلة مع رجايه لها ورجاوه لا يخيب اعلامنا بان الله تعالى لا يجب عليه لاحد من خلقه

بلغ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)